

## مرسوم سلطاني

رقم ٢٠١٢/٣٤

### بتعديل نظام الصندوق العماني للاستثمار ومرسوم إصداره

سلطان عمان

نحن قابوس بن سعيد

بعد الاطلاع على النظام الأساسي للدولة الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٩٦/١٠١ ،  
وعلى المرسوم السلطاني رقم ٢٠٠٦/١٤ بإنشاء الصندوق العماني للاستثمار وإصدار  
نظامه ،

وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة .

### رسمنا بما هو آت

#### المادة الأولى

تجرى التعديلات المرفقة على نظام الصندوق العماني للاستثمار الصادر بالمرسوم  
السلطاني رقم ٢٠٠٦/١٤ المشار إليه .

#### المادة الثانية

يستبدل بنص المادة الثانية من المرسوم السلطاني رقم ٢٠٠٦/١٤ المشار إليه النص الآتي :  
" يصدر الوزير المسؤول عن الشؤون المالية اللوائح والقرارات التنفيذية للنظام المرفق " .

#### المادة الثالثة

يلغى كل ما يخالف هذا المرسوم والتعديلات المرفقة أو يتعارض مع أحكامهما .

#### المادة الرابعة

ينشر هذا المرسوم في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره .

صدر في : ٥ من رجب سنة ١٤٣٣ هـ

الموافق : ٢٦ من مايو سنة ٢٠١٢ م

قابوس بن سعيد

سلطان عمان